**بلدية المهدية**

**جلسة عمل المجلس البلدي**

**السبت 17 أفريل 2021**

**الساعة منتصف النهار**

**عقد المجلس البلدي لمدينة المهدية جلسة عمل يوم السبت 17 أفريل 2021 على الساعة منتصف النهار ،أشرف عليها السيد أحمد رشاد خميس المساعد الأول نيابة عن السيدة رئيسة البلدية، وهي جلسة مؤجلة كانت مقررة ليوم الاثنين 12 أفريل 2021 تتنزل في إطار الفصل 220 من مجلة الجماعات المحلية حضرها السادة والسيدات:**

**خالد العراك - حسن بنور - هيثم ابراهم - محمد الشاهد - سامي علاية - فتحي بن زينب - الهادي سنان - هاجر البكوش - محسن كريم - وداد سعد الظريف - لبنى الزواري - كريمة قاسم - طارق الحنشة - رضا الشوك - نسرين خليفة منصور- سهيل الزوالي - الهادي بن الشيخ**

**وبعد الترحيب بالحاضرين تولى السيد المساعد الأول تذكير أعضاء المجلس بمحاور جدول الأعمال وهي:**

**1-تحديد مواقع الأشغال الوقتي للملك العمومي البحري**

**2-المصادقة على كراس شروط لزمة رفع السيارات المخالفة للقواعد المرورية لسنة 2021**

**3- تحديد فضاء لتركيز ألعاب الأطفال**

**وقبل الانطلاق في المداولات طالبت السيدة لبنى الزواري رئيسة لجنة التعاون الدولي بتفعيل عملية احتساب الغيابات لأعضاء المجلس علما وأنه تم الاشارة إلى ذلك خلال جلسة سابقة.**

**المداولات:**

1. **تحديد مواقع الإشغال الوقتي في الملك العمومي البحري والنظر في مشروع إتفاق مع وكالة حماية الشريط الساحلي:**

**السيدة عبير الباجي رئيسة لجنة السياحة تقدم الموضوع معلمة الحضور أنه بطلب من السيد نبيل بحرون إطار بوكالة حماية الشريط الساحلي كممثل للسيد المدير العام للوكالة المذكورة تم عقد جلسة عمل يوم الاربعاء 06 أفريل 2021 بمقر الولاية حضرها عن البلدية السيدة رئيسة البلدية والسيد طارق الحنشة والسيدتين لبنى الزواري وعبير الباجي والسيد الكاتب العام ،وأسفرت الجلسة عن إمضاء مشروع اتفاق بشأن أشغال الملك العمومي البحري بشواطئ المهدية وسبل تنفيذ مثال أشغال الشواطئ الذي تم إطلاقه خلال سنة 2019 من طرف الوكالة المذكورة وثلث على أعضاء المجلس فحوى مشروع الاتفاقية كالآتي:**

* **تنظيم الإشغال والاستغلال**
* **إمهال المنتصبين حاليا بالملك العمومي البحري إلى حين المصادقة النهائية على مثال الشواطئ وصدوره بالرائد الرسمي على أن لا تتجاوز هذه الفترة 01 جانفي 2023.**
* **البلدية لها الأولوية في استغلال المواقع بعد المصادقة على مثال الإشغال للشواطئ وصدوره بأمر.**
* **الرؤية المشترة بين وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي وبلدية المهدية والسياحة لتحسين الشريط الساحلي.**
* **الموافقة على تمكين البلدية من ترخيص وضع على الذمة للمواقع المحدثة بمثال إشغال الشاطئ لصائفة 2021.**
* **بعد صدور الأمر المتعلق بأمثلة إشغال الشاطئ يقع الإشغال للشواطئ بالبتة كما هو مذكور بالأمر 1847.**

**وأضافت أن بلدية المهدية استجابت بروح تشاركية وتعاون مع ممثلي وكالة حماية الشريط الساحلي لإعداد التصور لمثال أشغال الشاطئ وكيفية تنفيذه منذ سنة 2019 وعقدت عديد الجلسات بتواريخ 10/04/2019—04/10/2019—09/12/2019—15/01/2020—27/02/2020—16/06/2020—05/01/2021—12/03/2021 وتم اقتراح نموذج كراس شروط لاعتماده من قبل الوكالة المذكورة لكن سرعان ما تراجعت عنه وطلبت من البلدية إعداد كراس شروط خاص بها.**

**وصادقت بلدية المهدية منذ مارس 2020 على المثال المعد بالتعاون والتشارك معها، إلا أنه في الأثناء خفت حماس الوكالة واهتمامها بهذا المشروع ولم يصدر في شأنه من قبلها أي إطار ترتيبي ينظمه فتوجه وفد عن بلدية المهدية إلى المقر الاجتماعي للوكالة للاستفسار عن مآل هذا المشروع ومآلاته وذلك خلال شهر نوفمبر 2021 إلا أنه خلال تلك الجلسة التي أشرف عليها السيد المدير العام للوكالة لم نظفر بتوجهات واضحة ،**

**وأمام غياب نص ترتيبي يوضح مقاصد الفصل 243 من مجلة الجماعات المحلية والمتعلق بمحاور ومجالات الصلاحيات المشتركة بين البلدية والهياكل العمومية الأخرى, وحرصا على تكريس مبدأ التعاون والتشارك بادر المجلس البلدي خلال جلسة يوم 26 فيفري 2021 بالمصادقة على تصور للتصرف في الشواطىء وإشغالها خلال مرحلة انتقالية انطلاقا من المثال المعد مع الوكالة حتى لا تتفاقم ظواهر الفوضى بالشواطىء والتداعيات البيئية بها،**

**ودعت في ذلك وكالة التصرف في الشريط الساحلي للمشاركة فيها والتعاون وفقا لروح الفصل 243 من المجلة.**

**في المقابل بادرت الوكالة بتوجيه وفد عنها وتم عقد الجلسة المذكورة التي أثمرت مشروع الاتفاق الذي أمامنا كما أعلمت الحضور أنه خلال نفس هذه الجلسة استدعى ممثلو الوكالة بعض شاغلي الشواطىء بالمهدية من أصحاب المشارب.**

**التدخلات**

**السيد خالد العراك**

**يعارض مشروع الاتفاق ويرى أن المجلس البلدي وأمام عدم صدور النص الترتيبي المنظم لمشروع إشغال الشواطىء المعد من قبل وكالة حماية الشريط الساحلي بادر بالمصادقة على تصور لحماية البيئة والتضاريس بشواطىء المهدية والقضاء على الفوضى به وذلك في إطار التعاون والتشارك مع الوكالة من خلال مرحلة انتقالية إلا أن الوكالة لم تستجب لهذا المقترح بل سعت من خلال مشروع الاتفاق الذي أمامنا إلى ربح الوقت عوض الانخراط مع البلدية في تصورها المقدم والمرحلي إلى حين صدور الأوامر المفسرة للفصل 243 من المجلة.**

**السيد هيثم براهم**

**يقترح الموافقة على تمكين الشاغلين الحالين من مواقعهم وفقا لتصور المجلس البلدي خلال هذه السنة والتنسيق مع البلديات المجاورة المعنية بمشروع أشغال الشواطىء للتسريع في إعداد ملفاتها وبالتالي صدور الأمر .**

**السيد طارق الحنشة**

**إن مشروع الاتفاق المعروض على المجلس البلدي فيه بعد واقعي من المهم الموافقة عليه في المقابل الحصول على ثلاثة مواقع خلال هذه السنة.**

**السيدة لبنى الزواري**

**مشروع الاتفاق المعروض على المجلس ليس حلا نهائيا وإنما هو مقترح قدمه ممثلو وكالة حماية الشريط الساحلي وهو غير مقيد بالنسبة للشاغلين الحاليين مقارنة بالتصور المعد من المجلس البلدي**

**السيد سامي علاية**

**يرى أنه ما دام في مقدور الوكالة تقديم هذا المشروع المعروض علينا وتمكين البلدية من ثلاث مواقع خلال هذه السنة لماذا لا تمكن البلدية من هذه المواقع دون الاشراط عليها كل هذه الشروط وما دامت البلدية لا تتصرف في المواقع إلا بعد إحالتها من الوكالة، وفي انتظار صدور الأمر التنفيدي للفصل 243 من مجلة الجماعات المحلية لماذا لا تقبل الوكالة المذكورة بمقترح المجلس البلدي الذي قدم مقترحا تشاركيا إنتقاليا يضمن حقوق الجميع دون الدخول في خلافات ونزاعات قانونية.**

**كما يتساءل من أدرانا كيف سيكون الأمر التنفيذي للفصل 243 في إطار الصلاحيات المشتركة هل أن عملية الاحالة ستتولاها كالسابق الوكالة أم في إطار تصور تشاركي مع البلدية.**

**وعليه يؤكد على ضرورة المحافظة على التصور المعد من البلدية في إطار تشاركي مع الوكالة مع التأكيد أن البلدية مدعوة إلى إشغال المواقع الثلاثة حتى وإن لم توافق الوكالة على ذلك في إطار المعاملة بالمثل مع النزل المكتسحة للملك العمومي البحري**

**السيد محمد الشاهد**

**يؤكد على أهمية احترام المجلس لقراراته التي يتخذها ويعارض مشروع الاتفاق المقدم**

**وبعد النقاش وتبادل وجهات النظر اتفق الحضور على مقترحين للتصويت:**

1. **مقترح أول: التمسك بقرار المجلس البلدي المؤرخ في 26 فيفري 2021**
2. **مقترح ثاني: الموافقة على مشروع الاتفاق**

**قرار المجلس: 15 صوتا اعترض على مشروع الاتفاق المقدم مقابل ثلاث أصوات مع مشروع الاتفاق**

**التعليل: إن مجلس بلدية المهدية في إطار احترامه للتشريع المنظم للتصرف في الملك العمومي البحري وحيث أن مشروع إشغال الشواطىء صدر عن وكالة حماية الشريط الساحلي عملت عليه لجان المجلس البلدي بكل جدية واهتمام وروح تعاون وتشاركية آملا في تنظيم التصرف في شواطئ مدينة المهدية أمام الفوضى العارمة وسوء التصرف التي تشهدها خلال كامل السنة وخاصة الموسم الصيفي ,**

**وحيث أن القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية وخاصة الفصل 243 الذي جاء بصلاحيات مشتركة وحيث أنه بمضي أربع سنوات ولم يصدر إلى اليوم نص ترتيببي يوضح العلاقة بين البلدية والوكالة وكيفية وشروط التصرف في الملك العمومي البحري وفي انتظار صدور هذا الأمر وهو أمر مرتبط وموكول إلى الوكالة وسعيها إلى إصداره بالتنسيق مع مصالح رئاسة الحكومة.**

**وحيث أن هدف المجلس البلدي هو التنظيم وفقا لبدأ التشاركية و ليس افتكاك صلاحيات.**

**وبما أن مشروع الاتفاق يظهر إمكانية متوفرة لدى وكالة حماية الشريط الساحلي على الانخراط في التصور الذي أعده مجلس بلدية المهدية دون المساس من صلاحياتها وتأسيسا على ذلك يجدد مجلس بلدية المهدية دعوته إلى وكالة حماية الشريط الساحلي إلى قبول مقترحها واستعدادها إلى مناقشة آليات تنفيذه وتجسيمه إلى حين صدور الأمر التنفيذي للفصل 243 المذكور.**

1. **تحديد فضاء تركيز ألعاب للأطفال:**

**السيدة وداد سعد الظريف تقدم الموضوع وفقا للمذكرة المصاحبة:**

**"المعروض على أنظار المجلس البلدي أنه تم خلال جلسة لجنة الفنون والثقافة والتربية والتعليم المنعقدة بتاريخ 06 أفريل 2021 دراسة وضعية التنشيط بواسطة الأراجيح خلال فصل الصيف أين تم اقتراح ما يلي:**

* **المحافظة على نفس الموقع بباب الفلة للقيام بهذا التنشيط خلال سنة 2021 يكون بداية النشاط خلال هذه السنة من غرة جوان**
* **إعداد كراس شروط يحدد الضوابط العامة للاستغلال ويحدد نوعية الأراجيح**
* **احترام ضوابط البروتوكول الصحي**
* **تجهيز مكان التنشيط بالانارة الكافية من طرف البلدية وذلك بتركيز فوانيس إنارة من الحجم الكبير**
* **التنبيه على مستلزم مأوى السيارات بباب الفلة بعدم المساس بالمكان المهيأ والمخصص للتنشيط بالأراجيح (الموقع المجهز بأرضية من العشب الاصطناعي)**
* **إقتراح مواصلة التنشيط بواسطة الأراجيح على كامل أيام السنة**

**التدخلات:**

**السيد سامي علاية:**

**يعترض على المقترح ويذكر الحضور بأن المجلس اتخذ قرار ا في السابق بنفس الموقع لإحداث ملعب حي**

**السيد الهادي سنان:**

**يقترح تركيز هذه الألعاب بقطعتي الأرض الكائنة بمادزارا الكرنيش**

**وبعد النقاش قرر أعضاء المجلس بالاجماع 18 صوتا الموافقة على تركيز ألعاب للأطفال بصفة وقتية واستثنائية خلال الموسم الصيفي وفقا لكراس الشروط المقدمة وبمقابل مع ضبط شروط وتدابير السلامة بكل دقة.**

1. **المصادقة على كراس شروط لزمة رفع السيارات المخالفة للقواعد المرورية لسنة 2021 :**

**السيد سهيل الزوالي رئيس لجنة النقل والمرور يقدم الموضوع وفقا لما يلي:**

**المعروض على أنظار المجلس البلدي مشروع كراس شروط لزمة رفع ونقل السيارات والشاحنات المخلفة للقواعد المرورية بعنوان سنة 2021 حيث تم دراسة هذه الوضعية خلال جلسة العمل المنعقدة بتاريخ 16 مارس 2021 و جلسة لجنة المرور بتاريخ 31 مارس 2021 وتم الموافقة على ما يلي بعد إجراء عديد التعديلات على المذكرة:**

**- المحافظة على مجال تدخل الآلة الرافعة بالمواقع والأماكن التي تم التنصيص عليها خلال لزمة 2020 مع اقتراح إضافة أماكن و مواقع أخرى يتم منع الوقوف والتوقف بها نظرا لعسر حركة المرور وتشعبها بهاوهي كالآتي :**

**- حذف الموقع قرب البنك الوطني الفلاحي موضوع العريضة التي تم تدارسها بلجنة المرور بتاريخ 31 مارس 2021.**

**- نهج خير الدين من الجهة اليمني في إتجاه شارع الطاهر صفر من نهج أولاد حفوز إلى حدود شارع الطاهر صفر .**

**- شارع الحبيب بورقيبة من الجهة اليمني في إتجاه منطقة هيبون (بعد steg نهج عمر الشملي) من مستوي نهج التوت إلى حدود نهج الهادي شاكر .**

**- نهج لمبروزو في إتجاه شارع 14 جانفي من الجهة اليسري .**

**- نهج برج العثماني من نهج إبراهيم الطبال إلى حدود مأوي السيارات بمدخل البرج من الجهة اليسري في إتجاه الناظور .**

**- نهج خير الدين في إتجاه مقهي باريس من الجهة اليمني في طول ثلاثون متر ا انطلاقا من مفترق هيبون**

**- نهج عمر إبن الخطاب من الجهة اليسري إلي حدود مستوصف هيبون إنطلاقا من شارع الحبيب بوقيبة في إتجاه شارع 2 مارس 1934 .**

**- شارع البشير صفر من الجهة اليسري في إتجاه نزل فينكس مهدية من نهج الكويت إلى حدود نزل فينيكس مهدية .**

**كما تم الاتفاق على أن تكون جميع علامات ممنوع الوقوف و التوقف بشارع الحبيب بورقيبة مركزة من الواجهتين (في حدود الإمكانيات المتاحة من العلامات).**

**- إعادة تركيز علامة ممنوع المرور الموجودة بمدخل نهج محمد بنواس بشارع الحبيب بورقيبة لعدم وضوحها**

**كما تم إقتراح:**

**أن يكون سن كل شاحنة ( الأولى والثانية) أقل من خمس سنوات من أول إذن بالجولان**

* **أن تكون الآلة الرافعة المجهزة للشاحنة على شكل Z (من المصنع أصلية) و لا تقبل الشاحنة التي أدخلت عليها تغييرات على مستوى الآلة الرافعة (يجب أن يكون المثال المصاحب صورة من الشاحنة من الخلف)**
* **مدة اللزمة من 01 جوان 2021 الى غاية 15 نوفمبر 2021 وعلى أن يكون توقيت عمل الشاحنة الرافعة بداية من الساعة التاسعة صباحا والى غاية الساعة منتصف الليل من 01 جوان 2021 الى غاية 15 سبتمبر 2021 ومن الساعة التاسعة صباحا الى الساعة الخامسة والنصف مساءا من 16 سبتمبر 2021 الى 15 نوفمبر 2021.**
* **اقتراح السيد سامي علاية تجهيز المكان بكاميرا مراقبة إن أمكن ذلك وإقرار ذلك في كراس الشروط وإلزام المستلزم بذلك.**

**التدخلات :**

**السيد طارق الحنشة:**

**فيما يتعلق بمقترح رفع السيارات المتاخم لمقهى المكارم فإنه يرى من الأهمية بمكان منع الوقوف والسماح بالتوقف**

**وبعد النقاش صادق المجلس البلدي على التحويرات الواردة بكراس الشروط وعلى كراس الشروط برمتها وفقا للآتي:**

**كراس شروط لزمة رفع ونقل السيارات والشاحنات المخالفة للقواعد المرورية بعنوان سنة 2021**

**توطئة** : للحد من ظاهرة الوقوف و التوقف العشوائي للسيارات و الشاحنات داخل مدينة المهدية و ما تسببه من تعسير لحركة المرور و إزعاج راحة المتساكنين على مستوى العديد من الطرقات ،و لترسيخ بوادر النظام المروري لدى المواطن ، يمنح رئيس بلدية المهدية عن طريق طلب عروض ، لزمة رفع ونقل السيارات و الشاحنات المخالفة لعلامات الوقوف بالطريق العام داخل مدينة المهدية للخواص من الذوات المعنوية وفقا لشروط هذا الكراس .

**الفصل 1 : موضوع اللزمة** :

يهدف كراس الشروط إلى تحديد الشروط الإدارية والمالية والفنية موضـوع اللزمة لرفــع ونقل السيارات والشاحنات الرابضة بالطريق العام بصفة غير قانونية والمخالفة لقانون الوقوف المنصوص عليها بالتراتيب والقرارات البلدية الجاري بها العمل وذلك بالأماكن التاليـــة:

* محيط مفترق ساحة لوار أطلنتيك
* شارع الحبيب بورقيبة: من نهج علي بالحارث إلى مفترق شارع علي البلهوان من جهة اليمين
* شارع الحبيب بورقيبة: من مفترق نهج رقادة إلى مفترق شارع إبن الجزار من جهة اليمين مع إستثناء توقيت صلاة الجمعة خاصة أمام جامع هيبون .
* شارع البشير صفر على اليسار في اتجاه وسط المدينة من نهج فلسطين إلى نزل فينكس مهدية.
* شارع الطيب المهيري: أمام مقر الولاية من مفترق شارع 2 مارس 1934 إلى مفترق البشير صفر.
* شارع 2 مارس 1934 من مفترق شارع علي البلهوان إلى مدخل الإدارة الجهوية للتعليم من جهة اليمين.
* ساحة سيدي مطير أمام المتحف وكامل الواجهة الشرقية
* نهج محمد التركي: على اليسار في اتجاه باب الفلة.
* نهج محمد بنواس: من مأوى السيارات إلى شارع الحبيب بورقيبة من الجهتين.
* نهج علي بالحارث: على اليمين في اتجاه شارع الحبيب بورقيبة.
* نهج العمارة.
* نهج عبد الله اللجمي : من الجهة اليسرى في اتجاه شارع الحبيب بورقيبة
* نهج مدزارا دالفالو : من الجهة اليسرى في اتجاه البحر .
* نهج امحمد رجب: على اليمين في اتجاه البحر .
* نهج منداس فرانس: من جهة اليسار في اتجاه شارع الحبيب بورقيبة .
* نهج البرج العثماني على اليمين أمام السوق المركزية اليومية في اتجاه حديقة البيئة من كشك المستيري إلى حديقة البيئة.
* نهج البرج العثماني من نهج ابراهيم الطوبال إلى حدود مأوى السيارات بمدخل البرج العثماني.
* نهج كاب إفريقيا من باب الفلة إلى نزل الجزيرة.
* جزء من نهج إشبيلية على اليمين في اتجاه نهج الأندلس وذلك من نهج الطيب العماري إلى نهج طليطلة.
* جزء من نهج قرطبة على اليسار في اتجاه نهج ساسي رجب وذلك من نهج إبن الهيثم إلى نهج ساسي رجب.
* جزء من نهج ساسي رجب و ذلك من شارع 2 مارس إلى نهج قرطبة من الجهتين.
* من شارع محمد واجة و ذلك بالساحة الأمامية للمدخل الرئيسي للمستشفى الجامعي الطاهر صفر باستثناء سيارات التاكسي المتوقفة بالموقف الخاص بهذه السيارات.
* جزء من نهج إبراهيم الطبال من الجهة اليسري في إتجاه بطحاء قاضي النعمان أمام حائط جامع الكبير.
* شارع الحبيب بورقيبة في إتجاه بطحاء سيدي مطير من الجهة اليسري من نهج محمد بنواس إلي سيدي الغمام.
* جزء من نهج كاب افريكا من نهج حسن بن شعبان الى حدود الناظور
* شارع 14 جانفي 2011 من جهة الشاطئ في اتجاه مجسم الحوتة من امام نهج علي باش حامبة الى حدود حورية هاوس
* شارع 14 جانفي 2011 من مجسم الحوتة في اتجاه المدينة الى حدود نهج الهادي السعيدي
* شارع 14 جانفي 2011 من نهج علي بوصفارة في اتجاه المدينة الى حدود باب الفلة
* شارع 14 جانفي 2011 من جهة الشاطئ في اتجاه مجسم الحوتة من الفلة الى حدود ممر غير نافذ عدد 04 (حومة دار جعفر)
* شارع الطاهر صفر أمام واجهة دائرة هيبون (من محطة التطهير الى نهاية واجهة دائرة هيبون)
* شارع الكرنيش من الجهة القبلية في اتجاه المنطقة السياحية من نهج الفيروز الى حدود محل بيع المرطبات (iceberg)
* نهج خير الدين من الجهة اليمني في إتجاه شارع الطاهر صفر من نهج أولاد حفوز إلى حدود شارع الطاهر صفر .
* شارع الحبيب بورقيبة من الجهة اليمني في إتجاه منطقة هيبون (بعد steg نهج عمر الشملي)من مستوي نهج التوت إلى حدود نهج الهادي شاكر .
* نهج لمبروزو في إتجاه شارع 14 جانفي من الجهة اليسري .
* نهج البرج العثماني من نهج إبراهيم الطبال إلى حدود مأوى السيارات بمدخل البرج من الجهة اليسري في إتجاه الناظور .
* نهج خير الدين في إتجاه مقهي باريس من الجهة اليمني في طول ثلاثون متر إنطلاقا من مفترق هيبون .
* نهج عمر إبن الخطاب من الجهة اليسري إلي حدود مستوصف هيبون إنطلاقا من شارع الحبيب بوقيبة في إتجاه شارع 2 مارس 1934 .
* شارع البشير صفر من الجهة اليسري في إتجاه نزل فينكس مهدية من نهج الكويت إلى حدود نزل فينيكس مهدية .
* يمنع رفع السيارات المتوقفة بالمآوي الكائنة بالشوارع و الأنهج المذكورة آنفا
* يمنع رفع سيارات المزودين اثناء القيام بالعمل
* رفع السيارات المهملة أو التي تخلى عنها مالكوها أو الرابضة فوق الأرصفة أو المتوقفة بأماكن خاصة أو من شأنها أن تعطل مصالح الآخرين ( مآوي خاصة - أمام ابواب المستودعات ...) .
* التدخل بالآلة الرافعة بأي مكان بالمدينة إذا دعت الضرورة المرورية و الأمنية لذلك.
* يتم رفع السيارات المتوقفة بطريقة غير قانونية (في المواقع الثانية deuxieme position) وبالتالي ضرورة وضع علامات بـ:

\* شارع 2 مارس 1934 من مفترق شارع علي البلهوان إلى مفترق شارع الطيب المهيري

\* شارع علي البلهوان من مفترق شارع تونس إلى مفترق شارع الطاهر صفر

\* شارع الطيب المهيري من مفترق شارع الحبيب بورقيبة إلى مفترق شارع البشير صفر

\* شارع فرحات حشاد

\* ساحة سيدي مطير

\* ساحة الإستقلال

\* ساحة القيروان

\* ساحة غرة ماي

\* شارع تونس

**الفصل 2 : مبلغ اللزمة :**

مبلغ اللزمة هو المبلغ المذكور في وثيقة التعهد الخاصة بمسدي الخدمة الذي تم عليه الإختيار و على أساس جدول الأسعار الفردية ، بعد عملية التثبت من طرف الإدارة .

**الفصل 3 : الوثائق المطلوبة وتقديم العروض :**

توضع وثائق طلب العروض في ظرف مغلق ومختوم لا يحمل سوى عبارة لا يفتح عرض عـ.....ـدد /2021 لزمة خدمات رفع ونقل السيارات الرابضة بالطريق العام بصورة غير قانونية ومخالفة لمجلة الطرقات ببلدية المهدية لسنة 2021 ويقصى كل عرض يتضمن ظرفه الخارجي أية إشارة أو علامة من شأنها أن تدل على اسم المشارك.

* ترسل العروض عن طريق البريد السريع ومضمون الوصول باسم السيد رئيس بلدية المهدية ساحة سيدي مطير 5100 المهدية أو تودع مباشرة لدى مكتب الضبط المركزي مقابل استلام وصل إيداع.

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| العدد الرتبي | الوثائق المطلوبة | البيانات الواجب اتباعها |
| الظرف الخارجي و يحتوي على الوثائق الإدارية : | | |
| 1 | ضمان وقتي بقيمة 1000 د ( ألف دينارا ) | ضمان وقتي بإسم قابض المالية محتسب بلدية المهدية |
| 2 | شهادة في الوضعية الجبائية لم يمر عليها أكثر من 20 يوما | أصلية أو نسخة مطابقة للأصل سارية المفعول في آخر أجل لقبول العروض. |
| 3 | بطاقة تعريف جبائية |  |
| 4 | شهادة في الوضعية مع الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي | أصلية أو نسخة مطابقة للأصل من بطاقة خلاص سارية المفعول في آخر أجل لقبول العروض. |
| 5 | وصل خلاص من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في الثلاثية الاخيرة بالنسبة للسائقين (عدد02 سائق الشاحنة) | أصلية أو نسخة مطابقة للأصل من وصل خلاص سارية المفعول في آخر أجل لقبول العروض |
| 6 | نظير من السجل التجاري | مضمون من السجل التجاري حديث العهد |
| 7 | تصريح على الشرف في عدم التأثير | حسب النموذج عـ1ـدد المصاحب وتحمل إمضاء معرف به وتاريخ وطابع العارض |
| 8 | تصريح على الشرف بعدم الإنتماء للإدارة | حسب النموذج عـ2ـدد وتحمل إمضاء معرف به وتاريخ وختم العارض. |
| 9 | بطاقة إرشادات عامة حول العارض | حسب النموذج عـ3ـدد المصاحب تحمل إمضاء وتاريخ وختم العارض |
| 10 | تصريح في الالتزام بالتأمين يتعهد ضمنه العارض إضافة إلى تأمين معدات الرفع تأمين السيارات المخالفة اثناء عملية الرفع لدى شركة تأمين مختصة | تحمل إمضاءه معرف به |
| 11 | العرض الفني | ظرف عدد1 |
| 12 | العرض المالي | ظرف عدد2 |
| العرض الفني ويحتوي على الوثائق التالية : | | |
| 13 | كراس الشروط الإدارية الخاصة | مؤشرة من طرف العارض على كل الصفحات وممضاة ومؤرخة وتحمل طابعه على صفحاتها الأخيرة. |
| 14 | قائمة في توفير الإطار البشري حسب ما جاء بكراس الشروط | حسب النموذج عـ4ـدد وتحمل إمضاء وتاريخ وطابع العارض مع ضرورة تقديم نسخ من بطاقات التعريف. |
| 15 | التزام بتوفير صدريات لارتدائها من قبل كافة العملة الموضوعين على ذمة العملية وشارات | خصوصياتها تضبط في العقد |
| 16 | قائمة في المعدات والتجهيزات | حسب النموذج عـ 5ـدد وتحمل إمضاء وتاريخ وطابع العارض مع ضرورة تقديم الوثائق المطلوبة والمؤيدات |
| العرض المالي ويحتوي على: | | |
| 17 | الالتزام | مستكمل البيانات مؤشر وممضى ومؤرخ ويحمل طابع العارض. |
| 18 | جدول الأسعار والقائمة التقديرية | مستكملة البيانات، مؤشر من طرف العارض على كل الصفحات وممضى ومؤرخ ويحمل طابعه على صفحاته الأخيرة. |

يتعهد الفائز باللزمة بمد الإدارة البلدية بملحق لبطاقة التعريف الجبائية يتناسب مع النشاط المذكور بهذا الكراس.

* كل عرض لا يحتوي على كافة الوثائق المطلوبة يكون عرضة للإلغاء.
* في حالة وجود تضارب أو إختلاف بين الوثائق المكونة للزمة تعتمد الوثائق حسب ترتيبها أعلاه

**الفصل 4 : الضمان الوقتي :**

يجب على المشارك أن يقدم للإدارة ما يفيد خلاصه للضمان الوقتي المنصوص عليه بالفصل 3 من هذا الكراس (جدول الوثائق المطلوبة)

\*يقصى كل عرض غير مرفق بالضمان الوقتي.

\*يقع استرجاع الضمان الوقتي بالنسبة للمشاركين الذين لم يتم اختيار عروضهم بعد الإعلان عن نتيجة طلب العروض.

\*يتم إرجاع الضمان الوقتي للعارض الفائز بعد تقديمه الضمان النهائي للإدارة .

- **يحجز الضمان الوقتي في الحالات التاليــة :**

**أ** - إذا سحب المتعهد عرضه قبل إنقضاء مدة صلوحية العرض .

**ب**-إذا لم يوقع صاحب اللزمة على العقد أو عدم تقديمه الضمان النهائي المطلوب .

**الفصل 5: صلوحية العرض .**

يبقى العارض ملزما بعرضه لمدة **تسعين يوما ( 90 يوما )** إبتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض .

بمجرد تقديم المشارك لعرضه يعتبر قد قام بوسائله الخاصة وتحت مسؤوليته بجمع كل المعلومات التي يراها ضرورية لتقديم عرضه و للتنفيذ المحكم لإلتزاماته .

**الفصل 6: فتح الظروف :**

تجتمع لجنة التبتيت فتح العروض في جلسة واحدة

**الفصل 7 : مقاييس ومنهجية التقييم :**

تتم عملية فرز العروض على المراحل التالية وفقا للمقاييس و المنهجية المتبعة :

**1-المرحلة الأولى : التقييم المالي :**

تتولى لجنة تقييم العروض في مرحلة أولى ، التثبت ، بالإضافة إلى الوثائق الإدارية و الضمان الوقتي، في صحة الوثائق المكونة للعرض المالي وتصحيح الأخطاء الحسابية والمادية عند الإقتضاء ثم ترتيب جميع العروض المالية تصاعديا .و يقع إختيار العارض المقدم لأقل الأثمان الراجعة له في حدود السقف المحدد من طرف الإدارة باعتبار الأداءات الموظفة طبقا للتشريع الجاري به العمل و المقدر : **40** **دينارا بالنسبة** للسيارة الواحدة.

في حالة تساوي أفضل العروض ماليا لأكثر من عرض يطلب من المشاركين المعنيين تقديم عروض مالية جديدة.

تحتفظ البلدية بحقها في عدم قبول العروض المشاركة وذلك في حالة عدم حصولها على مقترحات مقبولة وفي هذه الحالة يعتبر طلب العروض غير ذي جدوى و يتـم إعـلام كافة المشاركيـن بذلك و إعادة طلب عروض جديد.

-إذا تبين أن المشارك قدم معلومات خاطئة فإن الإدارة تقوم بإلغاء عرضه مباشرة .

-يرفض كل عرض مالي تجاوز السقف المحدد **بـ : 40 دينار للسيارة الواحدة .**

2**-المرحلة الثانية : تقييم العروض الفنية :**

تتولى لجنة تقييم العروض في مرحلة ثانية التثبت في مطابقة العرض الفني المقدم من قبل صاحب العرض المالي الأقل ثمنا وتقترح إسناده اللزمة في صورة مطابقته لكراسات الشروط والمعايير المبينة بالجدول.

إذا تبين أن العرض الفني المعني غير مطابق لكراسات الشروط يتم اعتماد نفس المنهجية بالنسبة للعروض الفنية المنافسة حسب ترتيبها المالي التصاعدي.

كل عرض لا يتضمن التزام بتوفير المعدات والإطار البشري بالمواصفات والمعايير المنصوص عليها بهذا الكراس يعتبر ملغى .

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **معيار لتقييم الفني** | **شروط المطابقة الدنيا** | **الإثباتات** |
| **الإطار البشري** | توفير عـ2ـدد سائق | \*\*نسخة من رخصة السياقة للسائقين من الصنف المناسب للعربة المستعملة.  \*\*نسخة من بطاقة التعريف الوطنية وبطاقة عدد3 لكل العاملين (سواق وعملة).  \*\*وصل خلاص في الثلاثية الاخيرة مسلم من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بالنسبة للسائقين  \*\* التزام معرف بالامضاء يتعهد من خلاله في صورة الفوز باللزمة التصريح على بقية العملة(04) لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي خلال مدة اللزمة  \*\* تصريح على الشرف في الخبرة لدى كل سائق للشاحنة الرافعة |
| عـ2ـدد عامل مرافق |
| عـ2ـدد حارس يتولى القيام بحراسة المستودع على مدار الساعة وضمان المحافظة على العربات المرفوعة حتى خروجها |
| **المعدات والتجهيزات** | توفير عدد 2 شاحنة رافعة مجهزة بالمعدات اللازمة على كامل فترة صلوحية اللزمة للقيام برفع السيارات والشاحنات الصغيرة و3 هواتف محمولة. | نسخة من البطاقتين الرماديتين للشاحنتين و أن يكون سن كل شاحنة أقل من خمس سنوات 5 سنوات) من أول اذن بالجولان وتكون الآلة الرافعة المجهزة للشاحنة على شكل Z (من المصنع أصلية) مع ضرورة تقديم صورة شمسية لكل شاحنة من الخلف سيتم استعمالها تبرز بكل وضوح رقمها المنجمي ولا تقبل الشاحنات التي أدخلت عليها تغييرات قصد إنجاز الخدمات المطلوبة  \*\* وصل خلاص الأداء على الجولان-شهادة تأمين –شهادة الفحص الفني لكل شاحنة |

**الفصل 8: مدة التعاقد :**

تضبط مدة اللزمة بالعقد وللبلدية إمكانية النظر في التمديد أو التقليص في المدة المنصوصة بالعقد متى اقتضت الضرورة ذلك بمقتضى قرار معلل في الغرض.

**الفصل 9: توقيت خدمات الرفع و النقل :**

حدد التوقيت وفترة الخدمة من كما يلي :

* من 01 جوان 2021 الى 15 سبتمبر 2021 من الساعة التاسعة صباحا الى الساعة منتصف الليل
* من 16 سبتمبر 2021 الى 15 نوفمبر 2021 : من الساعة التاسعة صباحا الى الساعة الخامسة والنصف مساءا

وللإدارة أن تطالب بإسداء الخدمة خارج الأوقات المنصوص عليها كلما استدعت ظروف ملحة لذلك دون طلب أي تغييرات في الثمن من طرف صاحب اللزمة.

ويترتب عن عدم تطبيق التوقيت المعمول به ومخالفته إلى التنبيه على صاحب اللزمة مرة واحدة فقط ويفسخ العقد في حال العود.

**الفصل 10 : العقوبات المالية :**

كل إخلال بفصل من فصول كراس الشروط هذا يعرض صاحب اللزمة المتعاقد معه إلى عقوبات مالية

قدرها مائتي دينار **(200 د)** عن المخالفة الواحدة في اليوم الواحد وتثبت المخالفة إثر معاينة تقوم بها لجنة التفقد المذكورة في الفصل 15 ، بحضور صاحب عقد اللزمة أو ممثل عنه و عدم حضور هذا الأخير لا يمنع من إتمام الإجراءات في الغرض .

إذا بلغ عدد المخالفات خمسة (5) خلال تنفيذ اللزمة للبلدية الحق في اتخاذ إجراء مضاعفة مبلغ الخطية وإن امتنع يتم فسخ العقد.

**الفصل 11 : مسؤولية صاحب اللزمة** :

**أ** - يتعهد صاحب اللزمة برفع السيارات و الشاحنات المخالفة طبقا للطرق الفنية المعمول بها و إيداعها بالمستودع البلدي أو بأي فضاء تخصصه البلدية للغرض ، كما يلتزم بالمحافظة على سلامتها و في حال وجود عطب ظاهر بالسيارة أو الشاحنة أثناء رفعها من مكان المخالفة يقع التنصيص على ذلك في محضر يحرره عون الأمن المرافق للعمال المكلفين بعملية الرفع حيث يتولى عون شرطة المرور معاينة المخالفة بالطريق العام ويتم رفع السيارة أو الشاحنة طبقا للاجراءات القانونية المعمول بها ويتحمل مستلزم الخدمة المسؤولية المدنية عند رفع ونقل العربة المخالفة لقانون الطرقات وذلك بمقتضى محضر محرر من طرف عون شرطة المرور المرافق لعملية الرفع والنقل

**ب** - كما يتحمل صاحب اللزمة كل النزاعات التي قد تثار من طرف الغير و المترتبة عن العقد .

**ج** - صاحب اللزمة أو من ينوبه قانونيا مدعو للحضور للإدارة البلدية في حال دعوته عن طريق مكتوب أو برقية أو فاكس في أجل لا يتجاوز أربع و عشرين ساعة ( 24 ساعة ) من تاريخ الإعلام.

**د** - يتعهد صاحب اللزمة بعدم رفع أي سيارة أو شاحنة مخالفة بدون حضور عون أمن ،

**هـ** . في حالة حضور صاحب السيارة قبل عملية الرفع تتخذ في شأنه الإجراءات القانونية المتعلقة بالمرور

**و** - في حالة وضع السيارة على شاحنة الرفع فإنه يتعين نقلها إلى مستودع الحجز .

**ز** . يتعهد صاحب اللزمة بإحترام تعليمات الإدارة برفع العربات حسب الأولويات التي تحددها بالتنسيق مع المصالح الأمنية .

**ح** . يلتزم صاحب اللزمة و معاونيه بالتحلي بالأخلاق الحميدة و حسن المعاملة مع أصحاب السيارات المخالفة،ويتحمل كل تبعات التصرفات الخاطئة في هذا الصدد لمعاونيه.

**ط** . يلتزم صاحب اللزمة بعزل أو تغيير أي عامل أو عون اتضح أنه يشكل عائقا أمام حسن أداء الخدمات المتعهد بها أو يسيء لسمعة البلدية و ذلك كلما طلبت منه البلدية ذلك كتابيا.

**ي** . في حالة تعطب إحدى الشاحنتين أو كلاهما يتعهد صاحب اللزمة بإعلام البلدية كتابيا في الإبان على أن يقوم بتدارك النقص الحاصل في ظرف لا يتجاوز 48 ساعة تطبيقا للشروط الواردة بالفصل 7 من هذا الكراس. وفي صورة تجاوز 48 ساعة ولم يتم تدارك النقص الحاصل يتم تسليط غرامة مالية على صاحب اللزمة قيمتها ألف دينار عن كل يوم تأخير.

في صورة تغيير أحد السواق يجب على صاحب اللزمة إعلام البلدية كتابيا في الإبان مع احترام الشروط الواردة بالفصل 7 بخصوص السائق الجديد.

**الفصل 12 : مقر صاحب اللزمة :**

يتعين على صاحب اللزمة إعلام الإدارة البلدية بعنـوان مقـر مخابرتـه وكـل وسيلـة اتصال مــن هاتـف و فاكس اعتبارا من تاريخ الإذن بالشروع في تنفيذ اللزمة ، وإذا لم يفي بهذا الالتزام أو قام بتغيير مقره دون إعلام تعتبر كل مراسلة تخص صاحب اللزمة صالحة إذا تم توجيهها إلى مقره المصرح به.

**الفصل 13 : المناولة :**

يتعين على صاحب اللزمة أن ينجز اللزمة شخصيا ولا يمكن له في أي حال التعاقد مع مناول آخر لتنفيذها.

**الفصل 14: التأمين :**

يتعهد صاحب اللزمة إضافة إلى تأمين معدات الرفع بتأمين السيارات و الشاحنات المخالفة أثناء عملية الرفع و الحجز لدى شركة تأمين مختصة و الاستظهار بشهادة في الغرض لدى الإدارة البلدية في ظرف ثلاثة أيام من تاريخ إبرام عقد اللزمة، و إذا تلدد الفائز باللزمة عن مد الإدارة البلدية بشهادة التأمين في الآجال المطلوبة (3 أيام)يقع التنبيه عليه مرة واحدة و إمهاله 24 ساعة للاستظهار بالمطلوب و إلا يقع الفسخ معه مباشرة بعد انقضاء مدة الإمهال

**الفصل 15 : المراقبة و مسؤولية مانح اللزمة:**

* تحدد المخالفات وعمليات الرفع بما يتماشى مع تراتيب المرور والوقوف وتوجهات البلدية في هذا القطاع، كما تضبط أماكن دوريات المراقبة وكثافتها وأوقات العمل والتنسيق في ذلك مع كافة الأطراف المعنية، وخاصة المصالح الأمنية.

-تتولى البلدية التنسيق مع المصالح الأمنية في خصوص تكليف أعوان الأمن لمرافقة أعوان المستلزم ومعاينة مخالفات الوقوف بالأماكن المحجرة والمنصوص عليها بالفصل 1 وضمان حسن تنفيذ عمليات الرفع والنقل والإيداع (حضور عون الأمن إلزامي في كل عملية رفع ونقل وإيداع).

\*تحدث لجنة تفقد من الإدارة البلدية لمتابعة سير اللزمة فنيا وترتيبيا يتم تعيين أعضائها بقرار من رئيس البلدية تراقب سير تنفيذ العقد وترفع تقريرا الغرض إثر كل معاينة.

\* تتولى البلدية تخصيص مكان بالمستودع البلدي أو أي فضاء آخر لإيواء العربات المخالفة التي تم رفعها و نقلها، و تكون مسؤولية حراسة و أمن و تأمين الفضاء على حساب و تحت مسؤولية صاحب اللزمة .

**الفصل16: الضمان النهائي :**

بعد تبليغه بإذن إداري يجب على صاحب اللزمة مد الإدارة بما يفيد إيداعه للضمان النهائي المحدد بمبلغ ثلاثة آلاف دينار (3000 د) من تاريخ تسلمه للإذن الإداري.

**الفصل 17: معاليم التسجيل :**

تطبيقا لتراتيب الفصل 57 من الأمر عـ125-93ـدد والمؤرخ في 27 ديسمبر 1993 والمتعلق بقانون المالية لسنة 1994يتحمل صاحب اللزمة مصاريف تسجيل اللزمة كما على صاحب اللزمة أن يمد الإدارة البلدية بخمسة نظائر للعقد مسجل تام الموجب.

**الفصل 18 : حالات فسخ العقد** :

يفسخ عقد اللزمة في الحالات التالية :

- إذا لم يحترم صاحب اللزمة بنود كراس الشروط (الفصول 10-11(مطة د)-12- 14 - 15) بعد توجيه تنبيها إليه بقي بدون نتيجة لمدة عشرة أيام

- عند وفاة صاحب اللزمة إلا أنه يمكن للبلدية مواصلة الخدمات تبعا لعرض يتقدم به ورثته على أن لا تخالف بنوده شروط هذا الكراس.

- في حالة إفلاس صاحب اللزمة.

\* في حالة القوة القاهرة والظروف الطارئة التي تمس النظام العام

\* **بطلب من المستلزم**: شريطة إعلام البلدية كتابيا قبل فسخ العلاقة التعاقدية و توقفه عن العمل خلال مدة لا تقل عن 15 يوما ، و يتحمل كل التبعات التي تنجم عن ذلك دون أن يكون له حق المطالبة باي تعويضات مهما كان نوعها .

**الفصل 19 : فض النزاعات :**

تفض النزاعات التي يمكن أن تنشأ بين البلدية وصاحب اللزمة بالحسنى وباتفاق الطرفين في إطار تطبيق كراس الشروط وفي حالة التعذر يرفع الأمر إلى المحاكم المختصة

**قرار المجلس البلدي: 12 صوتا مع إدخال التغييرات المذكورة**

**إعتراض كل من لبنى الزواري وأحمد خميس وطارق الحنشة**

**تحفظ كل من عبير الباجي وسهيل الزوالي و سامي علاية.**

**وفي ختام الجلسة أفاد السيد محمد الشاهد رئيس دائرة الزهراء الحضور أن مصالح بلدية قصور الساف عادت إلى إفراغ حمولات الفضلات المنزلية وغيرها بمصب طريق بومرداس أمام مرأى ومسمع الجميع**

**واختتمت الجلسة على الساعة الثالثة ظهرا وحرر بتاريخه**

**رئيس البلدية**

**فائزة بوبكر**